رحيم﴾. أمَّا القصاص وحقوق الآدميّين فلا تسقط. ومن تاب بعد القدرة فظاهرالآية أنَّ التّوبة لا تنفع، وتقام الحدود عليه كما تقدَّم. وللشَّافعيّ قولٌ أنه يسقط كلّ حدّ بالتَّوبة. والصَّحيح من مذهبه أنَّ ما تعلَّق به حقّ الآدميّ قصاصاً كان أو غيره فإنَّه لا يسقط بالتَّوبة قبل القدرة عليه».

ومن الّذين فهموا شمول التّوبة قبل القدرة كل الذنوب بما في ذلك سفك الدّماء عليّ بن أبـي طالب رضي الله عنه في حقّ التَّائب قبل القدرة عليه حارثة بن بدر[1]، وأبو هريرة رضي الله عنه في حقّ عليّ الأسديّ وذلك في أثناء إمرة مروان بن الحكم على المدينة المنوّرة في زمن معاوية بن أبـي سفيان رضي الله عنه[2].

ولمّا كانت التّوبة التي نصَّت عليها الآية الكريمة وحثَّت عليها أوَّل طريق العودة إلى الله تعالى المفضي بإذنه تعالى إلى مرتبة التَّقوى وإلى التّقرّب إلى الله تعالى بطاعته والعمل بما يرضيه، ولمّا كان عدم التَّوبة يعني أنَّ على السّلطة أن تحارب المحاربين لله ورسوله السَّاعين في الأرض فساداً حتى يعودوا إلى جادّة الصّواب عن طريق التَّوبة أو القوّة فقد تحدّثت الآية الكريمة التالية في هذه المعاني، فإلى:

الآية رقم (٣٥)

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾.

أما وقد وفّق الله تعالى عباده المؤمنين كي يتوبوا إليه جلّ وعلا توبةً

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٤٣)؛ وتفسير ابن كثير (٢/ ٥٢).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ١٤٤)؛ وتفسير ابن كثير (٢/ ٥٢).

نصوحاً وتفضّل الله تعالى بقبولها وهو جلّ وعلا الذي يقبل التّوبة عن عباده ويعفو عن السيّئات فقد أصبح الطريق بفضل الله تعالى ممهّداً أمام التّائبين العابدين الحامدين، فليتّقوا الله تعالى جهد طاقتهم بفعل الأوامر واجتناب النّواهي، وليبتغوا إليه جلّ وعلا الوسيلة وليطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه[1]، والوسيلة هي التي يتوصّل بها إلى تحصيل المقصود. والوسيلة أيضاً عَلَمٌ على أعلى منزلةٍ في الجنّة، وهي منزلة رسول الله ﷺ وداره في الجنّة، وهي أقرب أمكنة الجنّة إلى العرش. وقد ثبت في صحيح البخاريّ من طريق محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: من قال حين يسمع النّداء: اللّهمّ ربّ هذه الدّعوة التّامّة والصّلاة القائمة آت محمّداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته إلاّ حلّت له الشّفاعة يوم القيامة[2]، وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنّه سمع النّبيّ ﷺ يقول: إذا سمعتم المؤذّن فقولوا مثل ما يقول ثمّ صلّوا عليّ فإنه من صلّى عليّ صلاةً صلّى الله عليه عشراً، ثمّ سلوا لي الوسيلة فإنّها منزلةٌ في الجنّة لا تنبغي إلاّ لعبدٍ من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو. فمن سأل لي الوسيلة حلّت عليه الشّفاعة[3].

ولمّا كان هنالك الّذين يحاربون الله تعالى ورسوله ﷺ والّذين يسعون في الأرض فساداً وهؤلاء ينبغي قتالهم، ولمّا كان الجهاد في سبيل الله تعالى ذروة سنام دين الإسلام الذي بعث الله تعالى به محمّد بن عبد الله ﷺ خير الأنام، ولمّا كان المطلوب من المؤمن أن يجاهد في سبيل الله تعالى

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٤٦)؛ وتفسير ابن كثير (٢/ ٥٢)؛ وتفسير القرطبي (٢١٥٦).
(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٣).
(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٣).

بكلّ وسائل الجهاد من نفس ونفيس وقلم ولسان وما إلى ذلك وقد قال تعالى مخاطباً عباده المؤمنين[1]: ﴿وجاهدوا في الله حقّ جهاده﴾، كما خاطبهم بالقول[2]: ﴿يا أيُّها الّذين آمنوا اتقوا الله حقّ تقاته﴾، فقد كان في الآية الكريمة حثٌّ على الجهاد في سبيل الله تعالى بعد الأمر بالتّقوى وابتغاء الوسيلة إليه جلا وعلا. إنَّ ثمرة التّقوى وابتغاء الوسيلة والجهاد في سبيل الله تعالى الفلاح بإذن الله تعالى في الأولى والآخرة والفوز بالجنّة والنّجاة من النّار.

وبما أنَّ ثمة كافرين يظلّون مستمسكين بكفرهم رغم كل آيات الله تعالى البيّنات وحججه الباهرات ورغم كلّ وسائل التّرغيب والتّرهيب إلى أن يلحقوا بالرّفيق الأعلى ويدخلوا النّار وبئس القرار فقد تحوّل السياق إلى هؤلاء الكافرين وعذابهم الأليم المقيم وذلك في آيتين كريمتين هما:

الآيتان رقم (٣٦، ٣٧)

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۚ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٣٦ يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ٣٧﴾

إنَّ القول في الآية الكريمة الأولى: ﴿ما تُقُبِّلَ منهم﴾، يذكّرنا بالقول في الآية الكريمة السابعة والعشرين من السورة الكريمة: ﴿واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحقّ إذ قرّبا قرباناً فتُقُبِّل من أحدهما ولم يُتَقَبَّل من الآخر﴾، وإنَّ جملة: «يريدون» التي استهلّت بها الآية الكريمة الأخرى تذكرنا بالقول على

---

(١) سورة الحجّ: الآية ٧٨.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٠٢.

لسان هابيل خطاباً لأخيه قابيل من الآية الكريمة التاسعة والعشرين من السورة الكريمة: ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾.

وبما أنَّ لو من متعلّقاتها التَّمنّي، وبما أنَّ عذاب يوم القيامة أليم، فإنَّ الّذين كفروا يريدون أن يفتدوا أنفسهم من ذلك العذاب الأليم بأيّ ثمنٍ كان. ولمّا كان الكافرون قد تمنّوا أن يكون لهم ما في الأرض جميعاً ابتداءً بأثمن المعادن والأشياء وأن يكون لهم وراء ذلك مثل ما في الأرض جميعاً من معادن ثمينة وأشياء نفيسة من أجل أن يفتدوا أنفسهم من ذلك العذاب الأليم فإنَّهم لن يتقبَّل منهم شيءٌ من ذلك. إنَّ ما تمنّاه الّذين كفروا ملكاً لهم وتحت تصرّفهم لافتداء أنفسهم من العذاب الأليم لن يُتَقبَّل منهم وإن كان ــ وهذا مستحيل ــ كلّ ما في الأرض جميعاً بل ومثل ما في الأرض جميعاً. إنَّهم يريدون أن يفتدوا أنفسهم من العذاب الأليم يوم القيامة ولكنّ العذاب الأليم لاصقٌ بهم ملازمٌ لهم.

وإذا كان مبدأ الفداء مرفوضاً يوم القيامة، علماً بأنَّ الّذين كفروا لا يملكون يوم القيامة من الحطام شيئاً فهل مبدأ الخروج من نار جهنّم مقبول أم أنَّه مبدأٌ مرفوضٌ وما معنى ذلك؟ إنَّ مبدأ الخروج من النَّار مرفوض، وهم يريدون أن يخرجوا من عذابها المقيم. وما دام مبدأ الخروج مرفوضاً فذلك معناه أنَّهم خالدون في العذاب المقيم. وهكذا يتبيَّن خدمة التَّذييل معنى الآية الكريمة وفحواها. إنَّ تمنّي الكافرين افتداء أنفسهم من العذاب الأليم مرفوض ولذلك كان التَّذييل في الآية الكريمة الأولى هو القول: ﴿ولهم عذابٌ أليم﴾، وإنَّ تمنّي الكافرين الخروج من النَّار وإرادتهم الخروج من عذاب النَّار المقيم مرفوضٌ هو الآخر ولذلك كان التَّذييل في الآية الكريمة الأخرى هو القول: ﴿ولهم عذابٌ مقيم﴾.

وما أوضح ظاهرة التّلاؤم الصّوتيّ بين التّذييلين: ﴿ولهم عذابٌ أليم﴾، ﴿ولهم عذابٌ مقيم﴾، وليس بخافٍ أنَّ العذاب المقيم أليمٌ بطبعه فثمَّة تدرّجٌ من أليم العذاب إلى أليم العذاب ومقيمه.

روى البخاريّ ومسلمٌ والنّسائيّ عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: يؤتى بالرّجل من أهل النّار فيقال له: يا ابن آدم كيف وجدت مضجعك؟ فيقول: شرّ مضجع. فيقال: هل تفتدى بقراب[1] الأرض ذهباً؟ قال: فيقول: نعم يا ربّ. فيقول الله تعالى: كذبت. قد سألتك أقلّ من ذلك فلم تفعل فيؤمر به إلى النّار[2].

ولمّا كان الّذين يحاربون الله تعالى ورسوله ﷺ ويسعون في الأرض فساداً هم محور حديث آيات القسم ومن أعمال هؤلاء الأشرار القتل والسرقة وقطع طريق المسافرين، ولمّا كان ثمَّة فريقٌ من الأشرار يلحق بهؤلاء الأشرار ويفسد على الآمنين في أماكنهم أمنهم وهم اللّصوص، فقد تحدّث السّياق في ثلاث آياتٍ كريماتٍ عن السّارقين والسّارقات، وهذه هي:

الآيات (٣٨ ــ ٤٠)

قال تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾﴾.

---

(١) قراب الشّيء بكسر القاف وبضمّها: ما قارب قدره.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٤).

إنَّ أهم ما نودّ الوقوف عنده الانسجام المعنويّ بين صدر الآية الكريمة والعجز أو التّذييل. لقد جاء في الآية الكريمة الأولى الأمر بقطع يد السّارق والسّارقة مع تبيين الحكمة من القطع وكون هذه الحكمة عقاباً للسّارق والسّارقة ونكالاً وعبرةً،[1] وتحذيراً لغيرهما بأنَّ القطع مصيرهما إن هما لم يمتنعا عن السرقة وإن هما استمرّا يسرقان. إنَّ الذي يأمر بالقطع فيطاع هو العزيز، وإنَّ الذي يُنَفِّذ أمره ويطاع حكمه ويُنْعَمُ في حسن حكمه ويُرْفَلُ في أمنه وأمانه لأنَّ الجاني نال جزاءه ولأنَّ من شاكله في سوء العمل خاف من أن ينال المصير ذاته فأصلح من فساده وقوّم من أوده هو الحكيم الذي تتجلّى حكمته في كلّ أقواله وأفعاله وأحكامه وأقداره جلّ وعلا. لقد نصّ التّذييل على العزّة والحكمة في القول: ﴿والله عزيزٌ حكيم﴾.

وقد قدَّم السّياق السّارق على السّارقة لأنَّ عدد السّارقين أكثر من السّارقات ولأنَّ فسادهم هو الأكبر.

بقي علينا أن نعرف أنَّ السّارق والسّارقة لا تقطع يدهما إلاَّ في ربع دينار أو فيما قيمته ربع دينار فصاعداً. وهذا ما ورد به الحديث وقول عمر بن الخطّاب وعثمان بن عفّان وعليّ رضي الله عنهم[2]، واتَّفق الجمهور على أنَّ القطع لا يكون إلاَّ على مَنْ أخرج من حِرْزٍ ما يجب فيه القطع[3].

ومعنى فاقطعوا أيديهما أي يمين كلٍّ منهما، فقال الكافة تُقْطَع من الرُّسغ[4]، فإذا عاد إلى السرقة قطعت رجله اليسرى من مفصل القدم. ثمّ

---

(١) البحر المحيط (١/ ٢٤٠).

(٢) تفسير القرطبي (٢١٥٧).

(٣) تفسير القرطبي (٢١٥٩).

(٤) انظر تفسير القرطبي (٢١٦٨) و (٢١٦٩)؛ والرّسغ: المفصل ما بين السّاعد والكفّ.

اليد اليُسْرى ثم الرّجل اليمنى وبعد ذلك يُعزَّر[1]، ويُحْبَس[2].

وجاء في الآية الكريمة الأخرى الإشارة إلى توبة المذنبين وقبول الله تعالى إذا شاء تلك التّوبة. وقد جاء التّذييل مبيّناً مغفرة الله تعالى الذّنوب ورحمته بالعباد. وهكذا يتبيَّن الانسجام والتّناغم بين صدر الآية الكريمة وتذييلها لأنَّ الذي يرشد إلى التّوبة هو الغفور السّتّار للذّنوب والعيوب، ولأنَّ الذي يقبل التّوبة عن عباده ويعفو عن السيِّئات هو الرَّحيم بعباده الرَّؤوف بهم الذي وسعت رحمته المذنبين العصاة الّذين أسرفوا على أنفسهم، فعلى عباد الله تعالى ألاَّ ييأسوا من روح الله تعالى وألاَّ يقنطوا من رحمته جلّ وعلا.

والآية الكريمة في القول: ﴿فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح﴾، تشير إلى الذنب بلفظ الظّلم. لأنَّ المذنب ظالمٌ في حقّ الله تعالى وفي حقّ الآخرين وفي حقّ نفسه، كما تشير إلى عمل الصالحات دليلاً على الصّدق في التَّوبة، وقد قال الله تعالى[3]: ﴿إنَّ الحسنات يذهبن السيِّئات﴾، وإنَّ الآية الكريمة في القول: ﴿فإنَّ الله يتوب عليه﴾، تشير إلى أنَّ تفضّل الله تعالى بقبول توبة التَّائبين إليه جلّ وعلا الآيبين إليه بعد ظلمهم أنفسهم في المقام الأوَّل إنَّما يكون بتقديم التَّائب الدليل على صدق توبته بعمل الصالحات. إنَّ في صدر الآية الكريمة أمرين اثنين توبةً بعد ظلم وإصلاحاً يترتّب عليه قبول التَّوبة، وإنَّ في عجز الآية الكريمة أو التّذييل أمرين اثنين

---

(١) الجلالين؛ وانظر تفسير القرطبي (٢١٦٨) و (٢١٦٩).

(٢) تفسير القرطبي (٢١٦٩).

(٣) سورة هود: الآية ١١٤.

هما مغفرة الله تعالى ورحمته. والملاحظ أنَّ الأمرين في الصدر متعلِّقان بالعبد وأنَّ الأمرين في العجز متعلِّقان بالمعبود جلّ وعلا لا إله غيره ولا ربّ سواه سبحانه وتعالى.

فإذا تحوّلنا إلى الآية الكريمة الثالثة والأخيرة استطعنا أن نتبيَّن أنَّ صدرها مترتّبٌ على الآيتين الكريمتين السابقتين وأنَّ عجزها أو التَّذييل مترتبّ على صدرها.

لقد جاء الصّدر: ﴿ألم تعلم أنَّ الله له ملك السَّماوات والأرض يعذّب من يشاء ويغفر لمن يشاء﴾، وفيه الإشارة إلى ملك الله تعالى السَّماوات والأرض، وفيه الإشارة إلى تعذيب الله تعالى من يشاء تعذيبه ومغفرة الله تعالى ذنب من يشاء مغفرة ذنبه، وكلّ ذلك دليلٌ على العزّة والحكمة اللتين جاءتا تذييلاً في الآية الكريمة الأولى التي تضمّن صدرها تفصيل العزّة والحكمة.

وقد جاء في الصّدر هنا تقديم التَّعذيب وتأخير المغفرة وذلك متمشٍّ مع الآيتين الكريمتين السابقتين اللَّتين تقدّم في أولاهما قطع يد السّارق والسّارقة وتعذيبهما وتأخر في أُخراهما الإشارة إلى التَّوبة وبعض شروطها وتفضّل الغفور الرَّحيم جلّ وعلا بقبولها. قال تعالى: ﴿ألم تعلم أنَّ الله له ملك السماوات والأرض يعذّب من يشاء ويغفر لمن يشاء﴾.

ولمّا كان هذا الصدر متضمّناً الإشارة إلى ملكه جلّ وعلا السَّماوات والأرض وإلى تعذيبه تعالى من يشاء تعذيبه ومغفرته ذنب من يريد مغفرته ذنبه، ولمّا كانت الإشارة إلى ملكه جلّ وعلا السماوات والأرض أمراً جديداً يدلّ على مطلق القدرة للذّات العليَّة وهي قدرةٌ تشتمل على العزَّة

والحكمة اللّتين ارتبطتا بقطع يد السّارق والسّارقة جزاءً لهما وعبرةً لغيرهما، وتتجاوزهما إلى القدرة المطلقة على كلّ شيء فقد جاء التّذييل مشيراً إلى كلّ ذلك. قال تعالى: ﴿ألم تعلم أنَّ الله له ملك السماوات والأرض يعذّب من يشاء ويغفر لمن يشاء. والله على كل شيء قدير﴾.

وإنَّ في الآيات الكريمات لطيفةً نودّ الإشارة إليها وهي أنَّ هذه الآيات الكريمات الثلاث التي تضع قواعد كلّيّة يجيء في كلٍّ منها لفظ الجلالة: «الله» مرّتين اثنتين. والمعروف أنَّ لفظ الجلالة: «الله» إنّما يجيء في القرآن الكريم في مواطن العموم، وإنَّ الآيات الكريمات الثّلاث هنا من الأدلّة على ذلك. والمعروف أنَّ لفظ الرب، ولم يجيء هنا، إنّما يجيء في القرآن الكريم في مواطن الخصوص ولفت الانتباه إلى نعم الله تعالى على عباده ووجوب قيامهم بما هو لازمٌ في حقّهم من شكرٍ لله تعالى على نعمه العظيمة وآلائه الجسيمة وفي مقدمة هذه النّعم تربية الله تعالى عباده بنعمه وتنشئته جلّ وعلا لهم بآلائه لا ربّ غيره ولا معبود بحقٍّ سواه سبحانه. ومن البيِّن أنَّ الآية الكريمة التي تتحدَّث عن ملك الله تعالى وعزّته وقدرته المطلقة تأخذ بسببٍ من قوله عزّ من قائل في سورة الأنبياء[1]: ﴿لو كان فيهما آلهةٌ إلاَّ الله لفسدتا فسبحان الله ربّ العرش عمّا يصفون. لا يُسْأل عمّا يفعل وهم يُسْألون﴾.

وحينما يكون من نصيب الّذين يحاربون الله تعالى ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أربعة أحكام منها قطع الأيدي والأرجل من خلاف فإنَّ من نصيب السّارق ــ أو السّارقة ــ حكماً خامساً هو قطع اليد من الرُّسغ كما مرّ

---

(١) الآيتان ٢٢ و ٢٣.

بنا. إن الأحكام ـ هي الأخرى ـ من وسائل الرّبط بين الآيات الكريمات إضافةً إلى الوسائل الأخرى.

• • •

- ٨ -

الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى كافرون وظالمون وفاسقون

الآيات (٤١ - ٤٧)

﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ
ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ
سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ
أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ
ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي
ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم
بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم
بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوۡرَىٰةُ فِيهَا حُكۡمُ ٱللَّهِ ثُمَّ
يَتَوَلَّوۡنَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى
وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا
ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ وَلَا
تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗاۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبۡنَا
عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ بِٱلۡأُذُنِ
وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥۚ وَمَن لَّمۡ
يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ مُصَدِّقٗا
لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ
وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلۡيَحۡكُمۡ أَهۡلُ ٱلۡإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ
ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ .

تحدّث السّياق من ذي قبل عن فئاتٍ من الباغين ومنهم بنو إسرائيل، وأَحَدُ ابني آدم، والّذين يحاربون الله ورسوله بقطع الطريق وبالسرقة.

ويتحدَّث هذا القسم عن بغي المنافقين وبغي الكافرين الظالمين الفاسقين الّذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى. ويبدأ السّياق بنداء المصطفى ﷺ في واحدٍ من النّداءين في القرآن الكريم وكلاهما في سورة المائدة وذلك بالقول: ﴿يا أيُّها الرّسول﴾، والمعروف أنَّ محمد بن عبد الله ﷺ وحده هو الذي ينادَى في القرآن الكريم بغير اسمه بل بوصفه بالرَّسول أو بالنَّبيّ، والمعروف أنَّ نعمتي الرسالة والنّبوّة هما كبرى نعم الله تعالى على عباده المصطَفَيْنَ الأخيار. ويصحّ بشأن الآية الكريمة الأولى أن يقال بأنَّها تنهى الرّسول ﷺ عن أن يحزن لمسارعة المنافقين في الكفر وبأنَّها تقرّر سماع فريقٍ من بني إسرائيل الّذين نشأوا في اليهوديّة للكذب واستمراءهم ذلك الكذب في حقّ الإسلام ونبيّ الإسلام وسماعهم لفريقٍ آخر من اليهود يحرّفون كلام الله تعالى في التَّوراة من بعد مواضعه التي وضعه الله تعالى فيها ومنها الأحكام، وبخاصَّة حكم التَّوراة في الزّاني المحصن. إنَّ هذا الفريق الذي ابتدع حكماً في حقّ الزّاني المحصن خلافاً لما أنزل الله تعالى يطلب من الفريق الذي يسكن منطقة المدينة المنورة أن يأخذ الموافقة على الحكم المحرّف المبتدع من المصطفى ﷺ لأنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام حسب قولهم: «نبيٌّ مبعوثٌ للتَّخفيف»[1]، فإن أصرَّ عليه الصَّلاة والسَّلام على تنفيذ حكم الله تعالى فعليهم أن يحذروا قبول ذلك الحكم! ويصف السّياق أولئك بأنَّهم هم الّذين لم يرد الله تعالى أن يطهّر

(١) أسباب النزول (٢٢٨).

قلوبهم من دنس الشّرك ونفوسهم من رجس الكفر فلهم في الدنيا خزيٌ ولهم في الآخرة عذابٌ عظيم. ويؤكّد السّياق استماع اليهود للكذب واستمراءهم لأكل السُّحت من رباً ورِشاً وما إليهما. ويخيَّرُ عليه الصَّلاة والسَّلام أوَّل الأمر بين أن يحكم بينهم أو أن يعرض عنهم لهوان شأنهم على الله تعالى وعلى عباد الله تعالى، وإن كان هذا الحكم قد نسخ بعد ذلك بالقول في السورة الكريمة: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾، فإن حكم المصطفى ﷺ فليحكم بينهم بالعدل وإن كانوا هم ظالمين في حقّ الإسلام ونبيّ الإسلام. ويتعجّب السّياق من اليهود الّذين يحكّمون المصطفى ﷺ الذي لا يؤمنون به ولا يصدّقون ما أوحى الله تعالى إليه من كتاب في الوقت الذي لا يحكّمون التوراة التي يصدّقون والتي يؤمنون بالرّسول الذي أوحى الله تعالى بها إليه. إنَّ أولئك ليسوا بالمؤمنين ولكنَّهم الّذين يلهثون وراء ما يؤيّد الزّاني من أحكامٍ ابتدعوها بعد أن هجروا التَّوراة التي أنزلها الله تعالى والتي فيها هدىً من الضَّلالة ونورٌ في الأحكام وفي غير الأحكام، إنَّ التوراة في مجال الأحكام يحكم بها النّبيون من بني إسرائيل ابتداءً بموسى عليه السَّلام الّذين أسلموا وانقادوا لله ربّ العالمين، يحكم بها النّبيّون للذين هادوا ونشأوا في اليهودية وعليهم، ويحكم بها الرّبّانيّون وهم العلماء الحلماء الحكماء الفقهاء، ويحكم بها الأحبار وهم العلماء من بني إسرائيل. ولمّا كان الرّبّانيون مظنَّة أن يلحقوا في مجال حفظ التَّوراة نصّاً وروحاً بركب النّبيّين فمن الجائز أن ينصرف الطلب من الله تعالى بحفظ التوراة إلى الأحبار وهم العلماء الّذين ثبت أنهم اشتروا بآيات الله تعالى ثمناً قليلاً وخانوا الأمانة وحرّفوا كلام الله تعالى من بعد مواضعه، ومنها الأحكام، رغم شهادتهم بأنَّ التوراة كلام ربّ

العالمين، ورغم أَمْرِ الله تعالى لهم بأن يخشوه جلّ وعلا وحده لا شريك له وبألاَّ يشتروا بآياته جلّ وعلا ثمناً قليلاً. ويوصف الّذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى بالكفر. ويوصفون بعد ذلك بالظّلم. وإنَّ صفتي الكفر والظّلم يوصف بهما اليهود لأنَّهم جحدوا أحكام الله تعالى عمداً مع سبق إصرار، ولأنَّهم ظلموا في الأحكام ولم يعدلوا ولم يسوّوا بين فئات اليهود في الأحكام وبالتّالي هم لم يقتلوا النَّفس بالنَّفس، ولم يفقأوا العين بالعين، ولم يجدعوا الأنف بالأنف، ولم يقلعوا السنّ بالسنّ، ولم ينفّذوا قول الله تعالى: ﴿والجروح قصاص﴾، ومع أنَّ هذه أحكام التَّوراة فإنَّها أحكام الإسلام لأنَّه أقرَّها. وكما انسحبت الأحكام على المسلمين انسحب عليهم هذا القول: ﴿فمن تصدَّق به فهو كفَّارةٌ له﴾، والمعنى: أنَّ ثواب الذي يتنازل عن القصاص كبيرٌ عند الله تعالى. والمعروف أنَّ اليهود عندهم القصاص أو العفو وليس عندهم الديّة، وقد خفَّف الله تعالى عنّا نحن المسلمين فنحن عندنا القصاص والدّية والعفو.

وإذا كان الوصف بالكفر والظّلم من نصيب اليهود، فإنَّ الوصف بالفسق من نصيب النَّصارى الّذين تحدَّث السّياق عن رسول الله تعالى إليهم عيسى ابن مريم عليه السَّلام المصدّق لما بين يديه من التَّوراة، والذي آتاه الله تعالى الإنجيل فيه هدىً من الضَّلالة ونورٌ في مجال الأحكام وكلّ مجال: ﴿ومصدّقاً لما بين يديه من التَّوراة وهدىً وموعظةً للمتَّقين﴾، وإنَّما وصف النَّصارى بالفسق لأنَّهم أمروا بأن يحكموا بما أنزل الله تعالى في الإنجيل ولكنَّهم لم يفعلوا.

والمعروف أنَّ كلّ من لم يحكم بما أنزل الله تعالى يستحقّ صفات الكفر والظّلم والفسق سواء أكان يهودياً أم نصرانياً أم مسلماً.

الآية رقم (٤١)

قال تعالى: ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّـٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ ﴾.

سبب النّزول:

الصَّحيح أنَّ الآية الكريمة نزلت في اليهوديّين اللّذين زنيا وكانوا قد بدَّلوا كتاب اللّه الذي بأيديهم وهو التَّوراة من الأمر برجم من أحصن منهم فحرّفوه واصطلحوا فيما بينهم على الجلد مائة جلدة والتَّحميم، وهو تسويد الوجه(١)، بالحُمم كصُرد وهو الفحم(٢)، والإركاب على حمارين مقلوبين، بمعنى أن يُرْكب الزَّاني والزَّانية على حمارين وأن يجعل وجهاهما باتّجاه دبري الحمارين، وهذه العمليّة تُعْرَف بالتَّجْبية(٣)، فلمّا وقعت تلك الكائنة

---

(١) تفسير الطبريّ ٦/ ١٥٠ .
(٢) القاموس المحيط «حمم» .
(٣) تفسير ابن كثير ٢/ ٥٨ وانظر القاموس المحيط «جبه» وأسباب النّزول ٢٢٨ .

بعد الهجرة قالوا فيما بينهم: تعالوا نتحاكم إليه. فإن حكم بالجلد والتَّحميم فخذوا عنه واجعلوه حجَّة بينكم وبين الله، ويكون نبيٌّ من أنبياء الله قد حكم بينكم بذلك. وإن حكم بالرّجم فلا تتبعوه في ذلك[1]، وقد وردت الأحاديث بذلك فقال: مالك عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أنَّ رجلاً منهم وامرأةً زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: ما تجدون في التَّوراة في شأن الرَّجم؟ فقالوا نفضحهم ويجلدون. قال عبد الله بن سلام: كذبتم إنَّ فيها الرجم. فأتوا بالتَّوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرَّجم فقرأ ما قبلها وما بعدها. فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك فرفع يده فإذا آية الرَّجم. فقالوا: صدق يا محمّد فيها آية الرَّجم. فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، فرأيت الرّجل يحنّ على المرأة يقيها الحجارة. أخرجاه. وهذا لفظ البخاريّ[2]، وقد علَّق ابن كثير[3] بعد ذكره العديد من الأحاديث بالقول: «فهذه الأحاديث دالَّةٌ على أنَّ رسول الله ﷺ حكم بموافقة حكم التَّوراة، وليس هذا من باب الإكرام لهم بما يعتقدون صحَّته لأنَّهم مأمورون باتّباع الشَّرع المحمّديّ لا محالة، ولكنَّ هذا بوحيٍ خاصٍّ من الله عزّ وجلّ إليه بذلك وسؤاله إيَّاهم عن ذلك ليقرّرهم على ما بأيديهم ممّا تواطئوا على كتمانه وجحده وعدم العمل به تلك الدّهور الطويلة. فلمّا اعترفوا به مع عملهم على خلافه بان زيغهم وعنادهم وتكذيبهم لما يعتقدون صحّته من الكتاب الذي بأيديهم. وعدولهم إلى تحكيم الرَّسول ﷺ إنَّما كان عن هوىً

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/٥٨)؛ وأسباب النّزول للواحدي (٢٢٦).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٥٨)؛ وانظر أسباب النّزول (٢٢٨).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٥٩).

منهم وشهوة لموافقة آرائهم لا لاعتقادهم صحّة ما يحكم به، ولهذا قالوا: إن أوتيتم هذا، أي الجلد والتّحميم، فخذوه، أي اقبلوه. وإن لم تؤتوه فاحذروا، أي من قبوله واتّباعِه».

تبدأ الآية الكريمة بنداء الرّسول محمد ﷺ ووصفه في القول: ﴿يا أيُّها الرَّسول﴾ بأعظم صفاته عليه الصَّلاة والسَّلام وهي صفة الرّسالة. والمعروف أنَّ الرسالة والنّبوّة محض فضلٍ من الله تعالى على المصطفين الأخيار من عباده جلّ وعلا والمعروف أنَّ النّبوّة هي الطريق الوحيد المؤدّي إلى درجة الرسالة أعلى درجات الإنعام من الله تعالى على المصطفين الأخيارِ من النَّبيّين والمرسلين عليهم جميعاً صلوات الله تعالى وسلامه، ولهذا وصف المصطفى ﷺ بأنَّه خاتم النَّبيّين في هذه الآية الكريمة من سورة الأحزاب[1]، قال تعالى: ﴿ما كان محمَّدٌ أبا أحدٍ من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النَّبيِّين. وكان الله بكلّ شيءٍ عليما﴾، والمعروف أنَّ محمد بن عبد الله ﷺ هو العبد المصطفى الوحيد الذي يخاطبه القرآن الكريم بإحدى هاتين الصّفتين العظيمتين، الرسالة والنّبوة. وبشأن النّداء والوصف بالرسالة جاءا في موضعين اثنين في القرآن الكريم وكلاهما في سورة المائدة الكريمة، وأحدهما في الآية الكريمة التي نحن بصددها وآخرهما في الآية الكريمة السابعة والستين. قال تعالى: ﴿يا أيُّها الرّسول بلِّغ ما أُنزل إليك من ربّك وإن لم تفعل فما بلّغت رسالته. والله يعصمك من النَّاس. إنَّ الله لا يهدي القوم الكافرين﴾، وأمّا النّداء والوصف بالنّبوّة فإنَّ عدد مراتهما في القرآن الكريم أكثر بدرجةٍ كبيرةٍ من النّداء والوصف بالرّسالة.

---

(١) الآية ٤٠.

والآية الكريمة تنهي الرّسول الكريم عن الحزن لإسراع المنافقين واليهود في الكفر. والمعروف أنَّ القرآن الكريم ينهي المصطفى ﷺ عن الحزن وعن إهلاك نفسه بسبب الحزن لانصراف النَّاس عن دعوته عليه الصَّلاة والسَّلام إلى صراط العزيز الحميد. جاء هنا القول: «لا يحزنك» وجاء ـ مثلاً ـ في سورة الكهف[1] القول: ﴿فلعلَّك باخعٌ نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا﴾، وجاء في سورة الشّعراء[2] القول: ﴿لعلَّك باخعٌ نفسك ألاَّ يكونوا مؤمنين﴾، والمعروف أنَّ الحزن إنما يكون على ما فات. ولكن الآية الكريمة تستعمل الفعل المضارع بشأن المسارعة في الكفر وليس الفعل الماضي وذلك في القول: ﴿يا أيّها الرّسول لا يحزنك الّذين يسارعون في الكفر﴾، وذلك معناه أنَّ المسارعة في الكفر حدثت في الزَّمن الماضي ولا زالت تحدث في الزَّمن الحاضر لأنَّ الفعل المضارع يدلّ على الاستمرار والتَّجدّد. بل إنَّ الأمر لا يقف عند هذا الحدّ إذ الملاحظ أنَّ الآية الكريمة لا يجيء فيها القول: (لا يحزنك الّذين يسرعون في الكفر)، ولكن يجيء فيها القول: ﴿لا يحزنك الّذين يسارعون﴾، وذلك دليلٌ على أنَّ ثمَّة منافسةً بين فئات المنافقين وبين فئات اليهود في المسارعة مرتدّين على أعقابهم إلى الكفر والعياذ بالله. والمعروف بنصّ القرآن الكريم أنَّ اليهود إخوان المنافقين والمنافقين إخوان اليهود. وإنَّ أهم سببٍ في هذه الأخوّة الشَّيطانيّة بين المنافقين واليهود هو اشتراكهم في صفة النّفاق ومن ثمّ تقاربت أقوال الفريقين وأحياناً تشابهت. إنَّ المنافقين إذا جاء عنهم ـ مثلاً ـ هذا القول في سورة

---

(١) الآية ٦.

(٢) الآية ٣.

البقرة[1]: ﴿وإذا لقوا الّذين آمنوا قالوا آمنّا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنّا معكم إنّما نحن مستهزئون﴾، فإنّ اليهود يجيء عنهم ـ مثلاً ـ هذا القول في سورة البقرة[2] كذلك: ﴿وإذا لقوا الّذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلا بعضهم إلى بعضٍ قالوا أتحدّثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجّوكم به عند ربّكم أفلا تعقلون﴾، وهذا القول في سورة آل عمران[3]: ﴿وقالت طائفةٌ من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الّذين آمنوا وجه النّهار واكفروا آخره لعلّهم يرجعون. ولا تؤمنوا إلاّ لمن تبع دينكم قل إنّ الهدى هدى الله أن يؤتى أحدٌ مثل ما أوتيتم أو يحاجّوكم عند ربّكم. قل إنّ الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء. والله واسعٌ عليم. يختصّ برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم﴾، إنّ كلاًّ من المنافقين واليهود يتظاهر باعتناق الإسلام ثمّ يعلن ارتداده عنه بقصد حمل صادقي الإيمان على أن يحذوا حذوهم. وإنّ الآية الكريمة التي نحن بصددها تقرّر هذه الحقيقة وتطرد الحزن عن نفس المصطفى ﷺ وتثبّت فؤاده عليه الصّلاة والسّلام وأفئدة المؤمنين صادقي الإيمان.

وتعطي الآية الكريمة أبلغ وصفٍ للمنافقين بأنّهم: ﴿الّذين قالوا آمنّا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم﴾، وما قيمة إعلان الإيمان باللّسان مع كفر القلب والعياذ بالله. إنّ هذه هي صفة المنافقين جميعاً لأنّ المنافق هو الذي يعلن الإيمان ويسرّ الكفر، وهي صفة فريقٍ من الّذين هادوا ونشأوا في اليهوديّة.

---

(١) الآية ١٤.

(٢) الآية ٧٦.

(٣) الآيات ٧٢ - ٧٤.

وإذا كانت صفة النّفاق شركةً بين المنافقين وبين هذا الفريق المنافق من اليهود، فإنَّ ثمة أكثر من صفةٍ سيّئةٍ إضافيّةٍ لدى هذا الفريق من الّذين هادوا. قال تعالى: ﴿ومن الّذين هادوا سمّاعون للكذب سمّاعون لقومٍ آخرين لم يأتوك يحرّفون الكلم من بعد مواضعه يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾، وقبل أن نواصل الحديث في هذه الجزئيّة الكريمة يبدو من اشتراك المنافقين وهذا الفريق من اليهود في صفةٍ سيّئةٍ معيّنة أنَّه يحسن الوقف في أثناء التّلاوة على جملة: «هادوا» وذلك على هذا النّحو. قال تعالى: ﴿يا أيُّها الرّسول لا يحزنك الّذين يسارعون في الكفر من الّذين قالوا آمنّا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الّذين هادوا﴾، وبما أنَّ اليهود ينفردون بالنَّوعين من السّماع بعد ذلك فإنَّه يحسن استئناف التلاوة بالقول: ﴿ومن الّذين هادوا سمّاعون للكذب سمّاعون لقومٍ آخرين لم يأتوك﴾. أمّا إذا اعتبرنا المسارعة في الكفر من خصائص المنافقين فإنَّه يحسن الوقف على القول: ﴿ولم تؤمن قلوبهم﴾، ثمَّ تبدأ التّلاوة بالقول: ﴿ومن الّذين هادوا سمّاعون للكذب﴾، وبما أنّنا أمام تعانق الوقف بشأن «قلوبهم»، وجملة: «هادوا» بمعنى: أنَّه إذا تمَّ الوقف على أحد الموضعين لا يصحّ الوقف على الآخر فإنّا في حال الوقوف على جملة «هادوا» وابتداء التلاوة بالقول: ﴿سمّاعون للكذب...﴾، فكأنّنا نذهب إلى أنَّ صفتي السماع بعد ذلك شركةٌ بين المنافقين واليهود. والمعروف أنَّ اليهود إخوان المنافقين وأنَّ المنافقين إخوان اليهود.

ويلاحظ بشأن القول: ﴿سمّاعون للكذب﴾، مجيء صيغة المبالغة سمّاع وليس صيغة اسم الفاعل سامع. وإنَّ صيغة المبالغة تفيد استمراء

اليهود سماع الكذب من أحبارهم وعلمائهم وتلذّذهم بهذا السّماع وقبولهم لذلك الكذب والعمل بمضمونه.

ويلاحظ بشأن القول: ﴿سمّاعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرّفون الكلم من بعد مواضعه﴾ مجيء لفظة سمّاع للمرّة الأخرى. وفي هذه المرّة اليهود سمّاعون لكذب قوم آخرين من اليهود وبني جنسهم. ومع أنَّ لفظة الكذب لم تجىء في المرّة الأخرى فإنَّ مجيء لفظة سمّاع للمرّة الأخرى تحمل في طيّاتها ملابسات لفظة سمّاع للمرّة الأولى، وإنَّ الكذب أهمّ تلك الملابسات. وبشأن القول: ﴿سمّاعون لقوم آخرين لم يأتوك﴾، يلاحظ مجيء جملة يأتون التي تستعمل في القرآن الكريم دليلاً على البعد. وقد نصّ العلماء على أن يهود فدك هم الّذين أتوا يهود المدينة[1]، أو أنَّ يهود خيبر هم الّذين أتوا يهود المدينة[2]، وفدك بالتّحريك وآخره كاف: قريةٌ بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل ثلاثة، أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبعٍ صلحاً[3]، وخيبر الموضع المذكور في غزاة النَّبيّ ﷺ، وهي ناحيةٌ على ثمانية بُرُد من المدينة لمن يريد الشَّام، يطلق هذا الاسم على الولاية. وتشتمل هذه الولاية على سبعة حصون ومزارع ونخلٍ كثير[4]، وهكذا يتبيَّن بُعْدُ كلٍّ من فدك وخيبر من المدينة المنورة، وهو بعدٌ يتمشَّى مع جملة «أتى» التي تستعمل في القرآن الكريم دليلاً على البعد، فهي هنا تشير إلى البعد المكانيّ. ويصحّ أن يضاف إلى البعد المكانيّ بعدٌ معنويٌّ

---

(١) انظر تفسير الطبري (٦/ ١٥٣)؛ وتفسير ابن كثير (٢/ ٥٩).

(٢) الجلالين.

(٣) معجم البلدان «فدك».

(٤) معجم البلدان «خيبر».

أو نفسيّ بمعنى أنَّ أهل فدك أو خيبر الّذين حرّفوا التّوراة قد رجح لديهم عدم إقرار المصطفى ﷺ لهم على تحريفهم حكم التّوراة في الزّناة لذا فهم شخصيّاً ليسوا متحمّسين للذّهاب إلى النّبـيّ ﷺ لسؤاله بطريقٍ مباشر إنّما يسألون بطريقٍ غير مباشر بأن كلّفوا يهود بني قريظة أو غيرها كي يسألوا النّبـيّ ﷺ عن الحكم في الزّناة. والدّليل على عدم حماسة القوم وشعورهم ببعد الشّقّة بينهم وبين المصطفى ﷺ ماديّاً ومعنويّاً أنّهم يشترطون لقبولهم حكم النّبـيّ ﷺ أن يكون ذات حكمهم الذي حرّفوه من بعد وضع الله تعالى له في التّوراة التي أوحاها الله تعالى إلى موسى عليه السّلام.

لقد جاء عن اليهود القول: ﴿سمّاعون للكذب سمّاعون لقومٍ آخرين لم يأتوك يحرّفون الكلم من بعد مواضعه يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾، إنَّ هؤلاء اليهود السمَّاعين سماع قبول لكذب أحبارهم وعلمائهم على الله تعالى وعلى عباد الله تعالى، السمَّاعين سماع قبول لقومٍ آخرين من بني جنسهم لم يأتوا النّبـيّ ﷺ يحرّفون الكلم الذي في التّوراة كآية الرّجم[1]، من بعد مواضعه التي وضعه الله تعالى عليها أي يبدّلونه[2]، ومن بعد وضع الله ذلك مواضعه[3]، وانظر إلى براعة الوصل في القول: ﴿يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾، والمعنى: أنَّ هؤلاء الّذين لم يأتوا المصطفى ﷺ يقولون لمندوبيهم في السؤال: إن آتاكم النّبـيّ محمد ﷺ هذا الحكم المحرّف الذي ابتدعناه وإن أفتاكم بالجلد والتّحميم في صاحبنا فخذوه، يقول: فاقبلوه منه، وإن لم يفتكم بذلك

---

(١) الجلالين.

(٢) الجلالين.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ١٥٣).

وأفتاكم بالرَّجم فاحذروا[1]، أي من قبوله واتّباعه[2]، إنَّ براعة الوصل هنا تفيد أنَّ من معاني تحريف الكلم من بعد مواضعه التي وضعه الله تعالى عليها تحريف حكم الكلم[3]، بمعنى العبث بأحكام الله تعالى بتعطيلها وابتداع أحكامٍ جاهليَّة ما أنزل الله تعالى بها من سلطان والاستمساك بهذه الأحكام الجاهلية الوضعيَّة للدّرجة التي يرفضون معها حكم الله تعالى ويصرّون على رفضها وعلى الاستمساك بالأحكام التي ابتدعوها وعلى البحث بكلّ الوسائل والسبل عمّا يؤيد تلك الأحكام الظالمة الخاسرة.

وهكذا يتبيَّن أنَّ من معاني تحريف أهل الكتاب للكتاب السّماويّ الموحى به إلى رسولهم تعطيل أحكام الله تعالى التي نصّ عليها ذلك الكتاب وابتداع أحكامٍ ما أنزل الله تعالى بها من سلطان والإصرار على رفض أحكام الله تعالى وعلى الاستمساك بتلك الأحكام المبتدعة.

وتجاه ضلالة القوم وإصرارهم على الضَّلالة زادهم الله تعالى عمىً على عماهم وضلالاً إلى ضلالهم، وقد عبَّر عن ذلك بالإرادة في القول: ﴿ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً﴾، والمعنى: ومن يرد الله ضلالته عن قصد السَّبيل[4]، وطريق الهدى فلن تملك له أيُّها الرسول الكريم والنَّبيّ العظيم شيئاً. وإنَّ جملة: «ومن يرد الله فتنته»، تذكّرنا بالقول: ﴿يريدون أن يخرجوا من النَّار﴾، وذلك في القسم السابق، وبالقول في القسم قبل السابق: ﴿إنّي أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٥٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٩).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ١٥٣).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ١٥٤).

أصحاب النَّار﴾، وسوف تتكرَّر الجملة ذاتها في الآية الكريمة وذلك في القول: ﴿أولئك الذين لم يرد الله أن يطهّر قلوبهم﴾، وإنَّ القول في الآية الكريمة خطاباً للمصطفى ﷺ: ﴿فلن تملك له من الله شيئاً﴾ قوةٌ لنهيه عليه الصَّلاة والسَّلام في صدر الآية الكريمة عن الحزن للكافرين: ﴿يا أيّها الرّسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر﴾.

إنَّ هؤلاء الكافرين بالارتداد عن دين الإسلام وبتعطيل أحكام الله تعالى زادهم الله تعالى ضلالةً تجاه إصرارهم على الضَّلالة، وزادهم الله تعالى رجساً إلى رجسهم تجاه إصرارهم على الرّجس وعلى عدم تطهير قلوبهم من دنس الكفر ووسخ الشّرك بطهارة الإسلام ونظافة الإيمان[1]، وعلى عدم تنقية نفوسهم من وساوس الشّكوك وترّهات النّفاق.

وتختم الآية الكريمة بتقرير عذاب القوم في الأولى والآخرة وذلك في القول: ﴿لهم في الدّنيا خزيٌ ولهم في الآخرة عذابٌ عظيم﴾، لقد أخزى الله تعالى كلاًّ من المنافقين وكافري يهود في الدّنيا قبل الآخرة. أمّا المنافقون، فإنَّ وجودهم يعني خزيهم في الدّنيا قبل الآخرة لأنَّ النّفاق لا يوجد إلاَّ في حال قوة الإيمان. والمعروف أن النّفاق اختفى قبل أن يلحق المصطفى ﷺ بالرّفيق الأعلى وبُعَيْد نزول سورة التَّوبة الفاضحة للمنافقين. وأمّا اليهود فيكفي دليلاً على خزيهم في الدنيا قبل الآخرة أنَّ آية الرّجم يضطرّون لقراءتها على المصطفى ﷺ ومن ثمّ يأمر المصطفى ﷺ برجم الزَّاني والزانية اليهوديّين وبذلك يطبّق عليه الصَّلاة والسَّلام حكم الله تعالى في الزَّاني المحصن في كلٍّ من الإسلام واليهوديّة. ويلحق بخزي اليهود في الدّنيا ضرب الجزية عليهم والذّلّة والمسكنة، وعودتهم بلعنة الله

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٥٤).

تعالى وغضبه جلّ وعلا عليهم. وكلّ ذلك الخزي الذي ينال الكافرين في الدنيا لا يقاس بالعذاب العظيم الأليم الشّديد الذي ينتظرهم في الآخرة.

والآية الكريمة التّالية تعمّق بعض الصفات السيّئة في اليهود، فإلى:

الآية رقم (٤٢)

قال تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾.

إنَّ ابتداء الآية الكريمة بالقول: ﴿سمّاعون للكذب﴾، وهو ذات القول الذي جاء مرتبطاً باليهود في الآية الكريمة السابقة: ﴿ومن الذين هادوا سمّاعون للكذب﴾، يخدم الرّأي الذي يذهب إلى أنَّ الآية الكريمة السابقة تتحدَّث عن المنافقين في صدرها وعن اليهود بعد ذلك. وما قيل عن القول: ﴿سمّاعون للكذب﴾، في الآية الكريمة السابقة يقال هنا. إنَّ اليهود سمّاعون للكذب، وبخاصَّة الكذب ضدّ الإسلام ونبيّ الإسلام، ومن الكذب الذي أذاعه أحبارهم وأساغوه الزَّعم بأنَّ محمداً ﷺ ليس هو بالنَّبيّ الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التَّوراة، وبهذا يكون من معاني تحريف الكلم من بعد مواضعه كتم شيءٍ من العلم وتأويله على غير معناه وصرفه عن وجهه الصَّحيح. وعلى غرار صيغة المبالغة في القول: ﴿سمّاعون للكذب﴾ يجيء القول: ﴿أكّالون للسُّحت﴾، ومن السّحت الرِّبا والرِّشا. والسّحت بمعنى الحرام وهو الرّشوة كما قاله ابن مسعود وغير واحد[1]، وأصل السُّحت كَلَبُ الجوع. يقال منه: فلانٌ مسحوت المعدة إذا

---

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٠)؛ وانظر هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنَّصارى لابن القيم (ص ٨).

كان أكولاً لا يُلْفَى أبداً إلاَّ جائعاً[1]، ورجلٌ مسحوت الجوف، إذا كان لا يشبع، كأنَّ الذي يبلعه يُسْتَأْصَلُ من جوفه فلا يبقى، يقال: سُحِت الشَّيء إذا استؤصل وأُسْحِت[2]، والمال السُّحت: كلّ حرام يلزم آكله العار[3]، وإنَّما قيل: للرّشوة السّحت تشبيهاً بذلك. كأنَّ بالمسترشي من الشّره إلى أخذ ما يُعْطاه من ذلك مثل الذي بالمسحوت المعدة من الشَّره إلى الطَّعام[4].

ولمّا كان من معاني تحريف الكلم من بعد مواضعه العبث بأحكام الله تعالى فقد كان حديث الآية الكريمة بعد ذلك متعلّقاً بهذه الأحكام، قال تعالى: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم فلن يضرّوك شيئاً، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط. إنَّ الله يحبّ المقسطين﴾.

وبشأن الجزئيَّة: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم فلن يضرّوك شيئاً﴾، قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة والحسن وقتادة والسّدّيّ وزيد بن أسلم وعطاء الخراسانيّ والحسن وغير واحد هي منسوخة بقوله[5]: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾[6]، وأوَّل ما يلفت النَّظر مجيء جملة: «فإن جاءوك» التي تذكّرنا بجملة: «لم يأتوك» في الآية الكريمة السابقة. والمعروف أنَّ جملة جاء تستعمل في القرآن الكريم دليلاً

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٥٦).

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس: «سحت» (٣/ ١٤٣).

(٣) معجم مقاييس اللغة: «سحت» (٣/ ١٤٣).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ١٥٦).

(٥) سورة المائدة: الآية ٤٩.

(٦) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٠).

على القرب الزَّمانيّ أو المكانيّ أو النفسيّ، على حين تستعمل جملة أتى دليلاً على البعد. والمراد بالقول: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾، القرب المكانيّ في المقام الأوَّل. والمعنى: فإن جاءك أيُّها الرسول الكريم والنَّبيّ العظيم بنو إسرائيل ووصلوا إليك فعلاً من أجل أن تحكم بينهم. وإنَّما خيّر المصطفى ﷺ أوَّل الأمر بين أن يحكم بينهم وأن يعرض عنهم لأنَّ في القوم من كان يريد من المصطفى ﷺ أن يحكم بغير ما أنزل الله تعالى ووفق الحكم الذي ابتدعه اليهود على نحو الحكم الذي ابتدعوه في حقّ الزّاني المحصن[1]، وكأنَّ تخييره عليه الصَّلاة والسَّلام أوَّل الأمر راجعٌ إلى ما يستنبطه عليه الصَّلاة والسَّلام من أولئك الذين يجيئون إليه. أيريدون حكم الله؟ إذن فليحكم بينهم المصطفى ﷺ. أم أنَّهم يريدون الحكم وفق أهوائهم. إذن فليعرض عنهم المصطفى ﷺ. وقد عرفنا أنَّ التَّخيير منسوخ وأنَّ المصطفى ﷺ قد أمر بعد ذلك بأن يحكم بينهم بما أنزل الله تعالى.

ودليلاً على تفاهة الذين يظنّون أنَّ المصطفى ﷺ سوف يحكم وفق أهوائهم يجيء الحديث على الفور عن الذين يعرض عنهم النَّبيّ ﷺ في القول: ﴿وإن تعرض عنهم فلن يضرّوك شيئاً﴾، علماً بأنَّ الحديث عن الإعراض جاء متأخراً في القول: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾، وبما أنَّ الحديث عن الإعراض قد جاء هذه المرَّة متقدِّماً، فقد جاء الحديث عن الحكم متأخّراً وذلك في القول: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط: إنَّ الله يحبّ المقسطين﴾.

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٦٠).

ويلاحظ أنَّ ظرف المكان يجيء مرَّةً واحدةً في القول: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾، ولا يجيء قبل ذلك لأنَّ في هذه المرَّة الكفاية وكأنَّ أصل الكلام: وإن حكمت بينهم فاحكم بينهم بالقسط، ومن البيِّن أنَّ الحذف أبلغ، ومن البيِّن كذلك أنَّ الحذف في القول: «وإن حكمت» يشير إلى مطلق الحكم وبذلك يدخل اليهود وغير اليهود تحت ذلك الإطلاق.

والقسط بمعنى الحقّ والعدل[1]، إنّنا في القول: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾، بصدد أمر للمصطفى ﷺ بأن يحكم بين اليهود بالحقّ وبالعدل، وإن كان اليهود غير عادلين وغير مقسطين في حقّ المصطفى ﷺ والمؤمنين. وإنّنا في القول: ﴿إنَّ الله يحبّ المقسطين﴾، بصدد حثٍّ لكل حاكمٍ وكلّ قاضٍ على أن يحكم بالقسط ويفصل في القضايا بالعدل.

وإذا كان من حقّنا أن نفهم من تقديم الإعراض وتأخير الحكم في القول: ﴿وإن تعرض عنهم فلن يضرّوك شيئاً. وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾، أنَّ اليهود يستحقّون في مجموعهم أن يعرض عنهم المصطفى ﷺ لأنَّهم لا يبحثون عن الحقّ ولكنَّهم يتَّبعون الهوى، وإذا كان من حقّنا أن نفهم الشيء ذاته من مجيء لفظة القسط في القول: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾، تلك اللفظة التي يصحّ أن نفهم أنَّ هذا القول: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾، جاء من أجلها لأنَّها اللَّفظة التي تضيف الجديد من المعنى، إذا كان من حقّنا هذا وذاك فإنَّ هذا الفهم

---

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٠).

تعضده الآية الكريمة التالية التي تنكر على اليهود إعراضهم عن حكم الله تعالى كما بيَّنته التَّوراة، فإلى:

الآية رقم (٤٣)

قال تعالى: ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾.

في معرض الإنكار على اليهود تسأل الآية الكريمة في هيئة خطاب المصطفى ﷺ: وكيف يحكّمك اليهود أيّها الرسول الكريم والنَّبيّ العظيم وكيف يسألونك أن تحكم في اليهوديّين المحصنين الزّانيين وهم لا يؤمنون بك أيُّها الرسول الكريم ولا يصدّقون بكتابك العظيم وعندهم التوراة التي أوحاها الله تعالى إلى رسول الله تعالى إليهم موسى عليه السَّلام وبين أيديهم ذلك الكتاب السّماويّ الذي يصدّقونه والموحى به إلى رسول الله تعالى إليهم الذي يؤمنون به. إنَّ اليهود يؤمنون بموسى عليه السَّلام وبالتوراة التي أوحاها الله تعالى إليه ومع ذلك هم يرفضون الحكم الذي تضمَّنته في الزَّاني المحصن. فكيف يحكّم اليهود النَّبيّ الذي لا يؤمنون به والكتاب السّماويّ الذي لا يصدّقون به وهم الذين يرفضون الحكم ذاته الموحى به إلى النَّبيّ الذي يؤمنون به في الكتاب السّماوي الذي يصدّقون به! إنَّ لسان الحال يقول: إنَّهم لا يريدون حكم الله تعالى، لأنَّه عندهم فعلاً، ولكنهم يريدون غير حكم الله تعالى، وأنّى لهم ما يشتهون عند رسول كريم هو محمَّد بن عبد الله ﷺ، موحى إليه كتاب عظيم هو القرآن الكريم.

وإنَّ ما نطق به ضمناً لسان الحال من صدر الآية الكريمة نطق به عجزها بصريح اللَّفظ: ﴿ثم يتولّون من بعد ذلك﴾ ويصحّ أن نفهم من

حرف العطف: «ثم» ما يفيده من التَّرتيب مع التّراخي، وكأنَّ بني إسرائيل حكموا بالتَّوراة أزماناً ثمَّ طال عليهم الأمد وقست قلوبهم فأعرضوا عنها وتولّوا وانصرفوا. ويصحّ وراء ذلك أن نفهم من حرف العطف «ثمّ» البعد المعنويّ بمعنى أنَّ بني إسرائيل رغم وجود التوراة عندهم ووضوح حكم الله تعالى فيها بالنسبة لهم هم يعرضون عنها ويخرجون من الصّراط المستقيم وينحرفون عن الجادّة ويتجشَّمون ركوب كلّ شطط ويتجرَّأون على مخالفة أحكام الله تعالى ويصرّون على تطبيق أحكامٍ ما أنزل الله تعالى بها من سلطان. وكأنَّ معنى القول: ﴿ثمّ يتولّون من بعد ذلك﴾ ثمَّ يرتكب بنو إسرائيل كلّ تلك الموبقات من بعد إرسال الله تعالى رسولاً إليهم، وإنزال كتاب سماويّ عليهم، واشتمال ذلك الكتاب على الأحكام ووضوح تلك الأحكام لهم وإمكان تطبيق تلك الأحكام التي فيها رضا الله تعالى عنهم.

وهل الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى ويعطّلون تلك الأحكام ويصرّون على تعطيلها وتطبيق أحكام ما أنزل الله تعالى بها من سلطان مؤمنون حقّاً؟ إنَّهم ليسوا مؤمنين قطعاً. وإنَّ هذا هو ما صرَّحت به الآية الكريمة في آخرها في القول: ﴿وما أولئك بالمؤمنين﴾.

وهكذا تنفي الآية الكريمة الإيمان الحقيقيّ عن بني إسرائيل الذين رفضوا الحكم بما أنزل الله تعالى. ومن البيِّن أنَّ هذا الحكم من الله تعالى يصحّ في حقّ كلّ من لم يحكم بما أنزل الله تعالى. ومن البيِّن أنَّ نفي الإيمان الحقيقي أو الكامل عن الذين يعرضون عن آيات الله تعالى التي فيها أحكامه توطئةٌ بين يدي وصف الآيات الكريمات التّاليات للذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى بالكفر وبالظلم وبالفسق. فإلى الآية الكريمة التالية التي

تصف بالكفر من لم يحكم بما أنزل الله تعالى والتي تبيّن لبني إسرائيل ما يجهلون من قيمة التّوراة، فإلى:

الآية رقم (٤٤)

قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ ۚ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

تبيّن الآية الكريمة أنَّ ربّ العزّة أنزل التّوراة على موسى عليه السّلام فيها هدىً من الضلالة وفيها نورٌ بعد العَمَه والتّحيّر والتّردّد. وإنّما تكون الهداية بعد الضّلالة. وقد جاء في صفات المنافقين في سورة البقرة[1] قول الحق جلّ وعلا: ﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين﴾، والمعنى: أنَّ المنافقين استبدلوا الضّلالة بالهدى واعتاضوا بها منه[2]، وجاء في حق القرآن الكريم الذي يهدي للطريقة التي هي أقوم قول الحقّ جلّ وعلا في سورة الإسراء[3]: ﴿إنَّ هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشّر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أنَّ لهم أجراً كبيراً﴾، وإنَّ طريق الهداية القويم وصراطها المستقيم هو الذي ينبغي أن يُتّبَع ويسار فيه. قال تعالى[4]: ﴿وأنَّ هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه ولا تتّبعوا السّبل فتفرّق بكم عن سبيله. ذلكم وصّاكم به لعلّكم تتّقون﴾.

---

(١) الآية ١٦.

(٢) انظر البحر المحيط (١/ ٦٣).

(٣) الآية ٩.

(٤) سورة الأنعام: الآية ١٥٣.

وإذا كانت التّوراة فيها هدىً من الضّلالة واختبارٌ أكيد للصّراط المستقيم بعد التّردّد والحيرة، فقد جرت العادة بشأن السير في أيّ طريقٍ أن يحتاج للنّور الذي يهتدي به السائر من سائر الظّلمات. وإنَّ النّور الذي يهتدي به أتباع موسى عليه السَّلام هو النَّابع من مشكاة التَّوراة الموحى بها إلى موسى عليه السَّلام. وإذا كانت الهداية بنور التَّوراة في كلّ المجالات فإنَّها شاملةٌ بطبيعة الحال لمجال الأحكام. ولمّا كان محور الآيات الكريمات هو الأحكام التي ضاق بها بنو إسرائيل ذرعاً فاستبدلوا بأحكام الله تعالى أحكاماً ما أنزل الله تعالى بها من سلطان فقد نصَّت الآية الكريمة على هدى التوراة بعد الضَّلالة ونورها بعد الظلمات في مجال الأحكام. إنَّ ربّ العزَّة أنزل التّوراة على موسى عليه السَّلام كي يحكم بها النّبيّون ابتداءً بموسى عليه السَّلام ومروراً بسائر أنبياء بني إسرائيل الذين أسلموا لله ربّ العالمين وأذعنوا لحكم الله تعالى وأقرّوا به[1]، والتزموا به ولم يخرجوا عنه، يحكم بها النَّبيّون الذين خضعوا لله تعالى واستسلموا له جلّ وعلا للذين هادوا الذين قالوا كما جاء على لسان السّبعين الذّين أخذتهم الرّجفة فوق جبل الطّور مع موسى عليه السَّلام، والذين اختارهم موسى عليه السَّلام من بين الذين لم يعبدوا العجل كي يتوبوا إلى الله تعالى من عبادة قومهم العجل، كما جاء على لسان السّبعين القول في سورة الأعراف[2]: ﴿إنّا هدنا إليك﴾ بمعنى إنّا تبنا إليك. إنَّ هؤلاء النَّبيين يحكمون بمقتضى التّوراة لبني إسرائيل وعليهم[3] كما يحكم بالتّوراة الرّبّانيون من

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٦١).

(٢) الآية ١٥٦.

(٣) تفسير ابن عطيّة (٤/ ٤٥٥).

بني إسرائيل، والرّبّانيون جمع ربّاني، وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة النّاس وتدبير أمورهم والقيام بمصالحهم[1]، الحلماء الذين يسوسون النّاس بلطف ويقودونهم بعطف والذين يربّون النّاس على الفضيلة وينشّئونهم على مكارم الأخلاق ويقدّمون لهم من أنفسهم الأسوة الحسنة التي لها يحاكون ولخطواتها يقتفون. كما يحكم بالتّوراة أحبار اليهود وهم علماؤهم[2]، عن مجاهد: الرّبّانيون العلماء الفقهاء وهم فوق الأحبار[3].

إنَّ الآية الكريمة قد نصَّت على ثلاث فئات تحكم بالتّوراة وهي فئات النّبيّين، وهؤلاء هم المصطفون الأخيار المنعم عليهم من ربّ العالمين بنعمة النّبوّة العظمى، والرّبّانيّين، وهؤلاء كما يبدو من اسمهم قد سموا إلى أرفع الدّرجات بسبب استمساكهم بتعاليم التّوراة وفرط علمهم وفقههم وعبادتهم فكانوا بمثابة الأسوة الحسنة لبني إسرائيل، والأحبار، وهم العلماء، وهؤلاء بنصّ القرآن الكريم قد كتموا العلم ونبذوا تعاليم التّوراة وراءهم ظهريّاً وقد قال تعالى[4]: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيّننّه للنّاس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون﴾، لمّا كانت الآية الكريمة قد نصَّت على هذه الفئات الثلاث فإنّا نميل إلى الظن بأنَّ الأحبار هم المقصودون بالقول بعد ذلك: ﴿بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء﴾، حقّاً إنَّ الفئات الثلاث مطالبةٌ

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٦١).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ١٦١).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ١٦١).

(٤) سورة آل عمران: الآية ١٨٧.

بأن تحفظ التَّوراة نصّاً وروحاً لأنَّ أفرادها هم الشهداء، جمع شهيد في صيغة المبالغة، بأنَّها حقّ موحىً به من الله تعالى، ومع ذلك فإنَّ هذه العمليَّة ترتبط بالأحبار أي العلماء في المقام الأوَّل لأنَّهم يمسكون بمقاليد العلم. والمعروف أنَّ هؤلاء العلماء تبيّن أنَّهم في مجموعهم علماء سَوْء حرّفوا كلم التوراة من مواضعه روحاً ونصّاً. إنَّهم لم يكتفوا بعبث تأويلاتهم الفاسدة بل تجاوزوا ذلك إلى العبث بآيات الكتاب ذاتها من حذفٍ وإضافةٍ وكذبٍ على الله تعالى بأنَّ ما يدسّونه من كلامهم هو كلام الله تعالى. وإلى هذه المعاني في تحريف الكلم عن مواضعه ومن بعد مواضعه أشار قوله تعالى في سورة آل عمران[1]: ﴿وإنَّ منهم لفريقاً يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾، إنَّ حرصهم على التَّحريف انحطّ بهم إلى درك التَّرنم بأكاذيبهم على غرار التّرنم بآيات الكتاب الموحى به من الله تعالى زاعمين أنَّ أكاذيبهم جزءٌ من الكتاب الموحى به من عند الله تعالى!.

ومعنى: ﴿بما استحفظوا من كتاب الله﴾، بسبب استحفاظ الله تعالى إيَّاهم أمر التَّوراة[2] والباء في: «بما» للسّبب وتتعلَّق بقوله يحكم، واستفعل هنا للطّلب[3].

ونحن حينما ننظر إلى طلب حفظ التّوراة من الله تعالى وذلك في القول: ﴿بما استحفظوا من كتاب الله﴾، بأنَّ معنى الحفظ يشمل التّوراة

---

(١) الآية ٧٨.

(٢) تفسير ابن عطية (٤/ ٤٥٦).

(٣) البحر المحيط (٣/ ٤٩١).

روحاً ونصّاً، بمعنى أن تطبّق تعاليمها وتصان كلماتها وحروفها يصحّ أن ينسحب الاستحفاظ على الفئات الثّلاث المذكورة في الآية الكريمة. وحينما نتبيَّن أنَّ الاستحفاظ في حقّ النَّبيّين من صميم أعمالهم وهم المصطفون الأخيار يصحّ أن يتَّجه الاستحفاظ إلى الفئتين الأخريين الرّبّانيين والأحبار. وحينما نتبيَّن أن الرّبّانيين إنما استحقّوا هذا اللقب لأنّهم علماء بسياسة قومهم[1]، عمّالٌ[2] بما علموا، أئمّة وقادة، فقهاء وسادة، يصحّ أن يتَّجه الاستحفاظ إلى الفئة الأخيرة فئة الأحبار أي العلماء[3]، ونحن في الحقيقة أشدّ ميلاً إلى هذا الرّأي لأنَّ الأنبياء معصومون، ولأنَّ التَّوراة طرأ عليها التَّحريف الشَّنيع ولم يقدم على هذه الشّناعة أو البشاعة سوى علماء السَّوء الذين يأكلون من كل الموائد. والله تعالى أعلم.

وحينما نتبيَّن أنَّ ربّ العزَّة أمر علماء اليهود بأن يحفظوا التَّوراة ويصونوها من كل عبثٍ ولكنَّهم لم يفعلوا حتّى إنَّ حبراً من أحبارهم هداه الله تعالى إلى الإسلام، قال عن التَّوراة المحرّفة[4]: «فهذه التَّوراة التي بأيديهم ــ على الحقيقة ــ كتاب عِزْرا وليس كتاب الله»، لا نملك إلاَّ أن نستذكر تكفّل الله تعالى بحفظ القرآن الكريم وحده إلى يوم الدّين. قال تعالى[5]: ﴿إنّا نحن نزّلنا الذّكر وإنّا له لحافظون﴾، وإلاَّ أن نحمد الله تعالى على هذه النعمة العظيمة وأن نشكر له جلّ وعلا تهيئة الوسائل لهذا

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٩٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٧٤).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ١٩٢)؛ وتفسير ابن كثير (٢/ ٧٤).

(٤) إفحام اليهود للإمام المهتدي السّموءل بن يحيى المغربي(ص ١٤٠).

(٥) سورة الحجر: الآية ٩.

الحفظ وقد قال تعالى[1]: ﴿ولقد يسّرنا القرآن للذّكر فهل من مذّكر﴾، وقال تعالى[2]: ﴿وما كنت تتلو من قبله من كتابٍ ولا تخطّه بيمينك إذاً لارتاب المبطلون. بل هو آياتٌ بيّناتٌ في صدور الذين أوتوا العلم. وما يجحد بآياتنا إلاّ الظالمون﴾.

وتنهي الآية الكريمة أولئك المطلوب منهم حفظ التّوراة عن أن يخشوا النّاس في مجال الأحكام وفي غيرها من المجالات وعن أن تأخذهم في الله تعالى لومة لائم، وتأمرهم في المقابل بأن يخشوا الله تعالى وحده لا شريك له، والمعروف أنّ الخشية مزيجٌ من الخوف والحبّ أو الهيبة، كما تنهاهم عن أن يشتروا بآيات الله تعالى ثمناً قليلاً بأن يخفوا بعض الحقائق كنعت المصطفى ﷺ وحدّ الزنى، أو أن يفسّروا آيات الله تعالى على غير وجهها، أو أن يحمّلوها غير ما تحتمل، أو أن يحذفوا من التّوراة أو أن يضيفوا إليها. إلى غير ذلك من مظاهر التّحريف، كما تنهاهم عن أن يشتروا بآيات الله تعالى ويستبدلوا بها ثمناً قليلاً من جاهٍ أو منصبٍ أو مال، فإنّ كلّ ذلك من السُّحْت الحرام وإنّ كلّ ذلك ثمنٌ قليل مهما غلا ثمنه ظاهراً لأنّه يعني ببساطة اشتراء الدّنيا بالدّين.

ولمّا كان محور الحديث عن بني إسرائيل تحريفهم للتّوراة وبخاصةٍ في مجال الأحكام فقد ختمت الآية الكريمة بوصف من لم يحكم بما أنزل الله تعالى بالكفر. قال تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، ولمّا كان الذين لا يحكمون بما في التّوراة من أحكام إنّما يفعلون ذلك ليس من باب الكفر بالله تعالى أو برسوله موسى عليه السّلام

---

(١) سورة القمر: الآية ١٧.

(٢) سورة العنكبوت: الآيتان ٤٨، ٤٩.

أو بالتَّوراة باعتبارها كتاباً منزلاً من عند الله تعالى ولكن من باب القول على لسانهم[1]: ﴿سمعنا وعصينا﴾ فهم يستثقلون تعاليم التَّوراة وصرامة أحكامها وبخاصةٍ في حقّ الزاني المحصن لذا هم يفرّون إلى التّخفيف في هيئة التَّحميم والتَّجبيه والجلد مائة جلدة على نحو ما مرّ بنا فإنَّا نستطيع أن نفهم في ضوء هذه الأمور معنى القول: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، على نحو قول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: «ليس بالكفر الذي تذهبون إليه. ورواه الحاكم في مستدركه من حديث سفيان بن عيينة. وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[2]، وقال طاوس: ليس بكفرٍ ينقل عن الملَّة[3]، وقال ابن طاوس: وليس كمن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله. وقال الثَّوري عن ابن جريج، عن عطاء إنَّه قال: كفر دون كفر، وظلمٌ دون ظلم، وفسقٌ دون فسق[4]، والمعروف أنَّ الكفر في اللغة سَتْر الشيء، ووصْفَ الليل بالكافر لسَتْره الأشخاص، والزَّرَّاع لسَتْره البَذْر في الأرض، وليس ذلك باسمٍ لهما[5]، وكفر النعمة وكُفْرانُها سَتْرُها بترك أداء شكرِها[6].

وتذكر الآية الكريمة التَّالية بعض الأحكام على جهة التَّفصيل، فإلى:

---

(١) سورة البقرة: الآية ٩٣.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٦١).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٦١)؛ وتفسير القرطبي (٢١٨٧).

(٤) تفسير ابن كثير (٢/ ٦١)؛ والبحر المحيط (٣/ ٤٩٣).

(٥) مفردات الرَّاغب الأصفهانيّ «كفر» (٤٣٣).

(٦) مفردات الرَّاغب الأصفهانيّ «كفر» (٤٣٣).

الآية رقم (٤٥)

قال تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾.

تقول الآية الكريمة: وفرضنا على بني إسرائيل في التَّوراة[١] الأحكام المذكورة في الآية الكريمة. قال ابن عبّاس: تقتل النفس بالنفس، وتفقأ العين بالعين، ويقطع الأنف بالأنف، وتنزع السّنّ بالسّنّ، وتقتصّ الجراح بالجراح. فهذا يستوي فيه أحرار المسلمين فيما بينهم رجالهم ونساؤهم إذا كان عمداً في النَّفس وما دون النَّفس. ويستوي فيه العبيد رجالهم ونساؤهم فيما بينهم إذا كان عمداً في النَّفس وما دون النَّفس[٢].

وهذا أيضاً ممّا وبّخت به اليهود وقرّعوا عليه، فإنَّ عندهم في نصّ التوراة أنَّ النفس بالنفس وهم يخالفون ذلك عمداً وعناداً ويقيدون النّضريّ من القرظيّ ولا يَقيدون القرظيّ من النضريّ بل يعدلون إلى الدّيّة[٣]، فكانت دية النَّضيريّ أكثر. وكان النضيري لا يُقْتَل بالقُرظيّ، ويُقْتل به القُرَظيّ. فلمّا جاء الإسلام راجع بنو قريظة رسول الله ﷺ فيه فحكم بالاستواء، قالت بنو النّضير: قد حططت منّا، فنزلت هذه الآية[٤].

وإنَّ من ينظر إلى هذه العناصر يروعه ترتيبها في الآية الكريمة،

---

(١) انظر تفسير الطبري (٦/ ١٦٧).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٦٢)؛ وتفسير الطبري (٦/ ١٦٨) ويلاحظ تجاوز الأذن.

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٦١).

(٤) تفسير القرطبي (٢١٨٨).

ويستطيع أن يقول: إنَّ الآية الكريمة تقدّم النّفس في الذّكر لأن قتل النفس يعني القضاء على كلّ شيءٍ دونها. فإذا بحثنا بين العناصر المذكورة في الآية الكريمة بعد ذلك عن أهمّ العناصر تبيّنّا أنَّها العين لأهمّيَّة العين بالنسبة للإنسان، ولتعرّض العين للأذى بأكثر من تعرّض الأجزاء الأخرى، وللأثر الحسيّ السَّيِّـىء الذي يرتبط عامةً بالأذى الذي يصيب العين إضافةً إلى الأذى المعنويّ. فإذا بحثنا بين الأجزاء الأخرى عن أقربها من العين مكاناً وأبشعها بعد الذهاب أثراً لتبيّنّا أنَّ ذلك مرتبطٌ بالأنف الذي ذكرته الآية الكريمة بعد العين. وكي تتّضح منزلة الأنف المتقدّمة على الأذن مثلاً التي أخّرتها الآية الكريمة عن الأنف في الذكر نحن نتساءل: هل من جدع أنفه يستطيع أن يخفي هذا الأنف المجدوع؟ والجواب بالنّفي بينما يستطيع المرء المجدوع الأذن أن يخفي أذنه بل أذنيه. وإنَّ من الأدلَّة على عدم الاستطاعة على إخفاء الأنف أنَّ بعض الذين قطعت أنوفهم في الحوادث أو المعارك أو بفعل فاعل لم يستطيعوا أن يخفوا الأثر الواضح في الأنف اللاَّفت للنَّظر حتى مع إجراء أدقّ عمليات الإصلاح والتَّرقيع. إنَّ هذا الأثر هو الذي شاهدته شخصيّاً لدى بعض الذين قطعت لسببٍ من الأسباب أنوفهم.

وبالإضافة إلى أهمّيَّة الأنف شكلاً بالقياس إلى الأذن، تبتعد الأذن عن العين بالقياس إلى الأنف. وقد اقترن بابتعاد الأذن شكلاً عن العين واقتراب الأنف ابتعاد الأذن في الذّكر عن العين واقترِاب الأنف. ولا ننسى أنَّ للإنسان أنفاً واحداً وأذنين. وأن في جدع الأنف ذهابه بالكليَّة وأن في جدع إحدى الأذنين بقاءً للأذن الأخرى.ولا ننسى كذلك أنْ في ذهاب سنٍّ واحدةٍ أو أكثر من سنّ بقاءً لأسنانٍ أُخَر، هذا إلى اختفاء الأسنان وراء

الشّفتين واحتمال سقوطها أو سقوط بعضها دون نزع. ولعلّ هذه الأسباب وراء تأخير الأسنان في الذّكر. ولعلّ أهمّ هذه الأسباب هو أهمّيّة ذلك العضو بالنّسبة للإنسان ولهذا تأخّرت الإشارة إلى السّنّ رغم أنّ احتمال سقوط الأسنان بسبب النّزع لها أكثر من احتمال فقء العين وجدع الأنف وقطع الأذن، بل هو أكثر من احتمال قتل النفس التي حرّم الله تعالى قتلها إلاّ بالحقّ.

وبعد ذكر الآية الكريمة للأجزاء شبه المستقلّة وترتيبها ترتيباً عجيباً وفقاً لأهمّيّتها بالنّسبة لصاحبها تذكر الآية الكريمة الأجزاء التي يمكن القود منها وذلك في القول: ﴿والجروح قصاص﴾، أي مقاصّة[1]، ومعناه: ما يمكن فيه القصاص وتعرف المساواة[2]، وهو عمومٌ يراد به الخصوص في جِراح القَوَد، وهي التي لا يخاف منها على النّفس[3]، والقِصاص مأخوذٌ من قصّ الأثر، وهو اتّباعه، فكأنّ الجاني يُقْتَصُّ أثره ويُتَّبعُ فيما سَنَّه[4]، ولا قصاص في كلّ مَخُوفٍ ولا فيما لا يوصَل إلى القِصاص فيه إلاّ بأن يخطىء الضّارب أو يزيد أو ينقص. ويقاد من جراح العمد إذا كان ممّا يمكن القَوَد منه. وهذا كلّه في العمد، فأمّا الخطأ فالدّية، وإذا كانت الديّة في قتل الخطأ فكذلك في الجراح[5]، عن ابن عبّاسٍ قال: إنّ بني إسرائيل لم يجعل لهم دية فيما كتب الله لموسى في التّوراة من نفسٍ قُتِلَتْ أو جرحٍ

---

(١) تفسير القرطبي (٢١٩٨).

(٢) الكشّاف (١/ ٤٦٣).

(٣) تفسير ابن عطيّة (٤/ ٤٦٢).

(٤) تفسير ابن عطيّة (٤/ ٤٦٢).

(٥) تفسير القرطبي (٢١٩٨).

أو سنّ أو عين أو أنفٍ إنَّما هو القصاص أو العفو[1]، وقال ابن عباس: كان على بني إسرائيل القصاص في القتل ليس بينهم ديةٌ في نفسٍ ولا جرح. قال: وذلك قول الله تعالى ذكره: وكتبنا عليهم فيها، في التَّوراة. فخفّف الله عن أمّه محمد ﷺ، فجعل عليهم الدّيّة في النَّفس والجراح، وذلك تخفيفٌ من ربّكم ورحمة، فمن تصدّق به فهو كفّارةٌ له[2].

قوله تعالى: ﴿فمن تصدّق به فهو كفّارةٌ له﴾، شرطٌ وجوابه، أي تصدّق بالقصاص فعفا فهو كفّارةٌ له، أي لذلك المتصدّق[3]، روي أن رجلاً من قريش دفع رجلاً من الأنصار فاندقّت ثنيّته فرفعه الأنصاريّ إلى معاوية، فلمَّا ألحَّ عليه الرَّجل، قال معاوية: شأنك وصاحبك. قال: وأبو الدّرداء عند معاوية. فقال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم يصاب بشيءٍ من جسده فيهبه إلاَّ رفعه الله به درجةً وحطّ عنه به خطيئة. فقال له الأنصاريّ: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعته أذناي ووعاه قلبي فخلّى سبيل القرشيّ. فقال معاوية: مروا له بمال[4].

وإليك هذه الفوائد في مجال الأحكام:

روى أبو داود والترمذيّ والنّسائي عن عليّ رضي الله عنه أنَّه سئل: هل خصَّك رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: لا، إلاَّ ما في هذا، وأخرج كتاباً من قِراب سيفه وإذا فيه: المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يدٌ على من سواهم

---

(١) تفسير الطبري (٦/١٦٨).

(٢) تفسير الطبري (٦/١٦٧).

(٣) تفسير القرطبي (٢٢٠٥).

(٤) تفسير الطبري (٦/١٦٨)؛ وتفسير القرطبي (٢٢٠٥).

ولا يُقْتل مسلمٌ بكافر ولا ذو عهدٍ في عهده[1].

وأجمع العلماء على أنَّ العينين إذا أصيبتا خطأً ففيهما الدّيّة، وفي العين الواحدة نصف الدّيّة، وفي عين الأعور إذا فقئت الدّيّة كاملة. رُوي ذلك عن عمر وعثمان[2]، واختلفوا في الأعور يفقأ عين صحيح، فروي عن عمر وعثمان وعليّ أنَّه لا قَوَدَ عليه، وعليه الدّيّة كاملة، وبه قال عطاء وسعيد بن المسيّب وأحمد بن حنبل. وقال مالك: إن شاء اقتصّ فتركه أعمى، وإن شاء أخذ الدّيّة كاملة، دية عين الأعور. وقال النَّخَعيّ: إن شاء اقتصّ وإن شاء أخذ نصف الدّيّة. وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوريّ: عليه القصاص[3]، وفي إبطال البصر من العينين مع بقاء الحدقتين كمال الدّيّة[4]، وكيفية القود في العين أن تُحْمَى مرآةٌ ثمّ توضع على العين الأخرى قطنة، ثمّ تقرّب المرآة من عينه حتى يسيل إنسانها[5].

وجاء الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: وفي الأنف إذا أُوعِبَ[6] جَدْعاً الدّيّة. قال ابن المنذر: وأجمع كلّ من يُحْفَظ عنه من أهل العلم على القول به. والقصاص من الأنف إذا كانت الجناية عمداً كالقصاص من سائر الأعضاء على كتاب الله تعالى[7].

---

(١) تفسير القرطبي (٢١٨٨).
(٢) تفسير القرطبي (٢١٩٠).
(٣) تفسير القرطبي (٢١٩١).
(٤) تفسير القرطبي (٢١٩١).
(٥) تفسير القرطبي (٢١٩٢).
(٦) أي استؤصل قطعه.
(٧) تفسير القرطبي (٢١٩٢).

وفي إبطال السمع من إحدى الأذنين نصف الدّيّة ولو لم يكن يسمع إلاّ بها، بخلاف العين العوراء فيها الدّيّة كاملة[1].

قال ابن المنذر: وثبت عن رسول الله ﷺ أنّه أقاد من سنّ وقال: كتاب الله القِصاص. وجاء الحديث عن رسول الله ﷺ أنّه قال: في السنّ خمسٌ من الإبل[2]، أخرج النّسائيّ عن أنس أنّ عمّته كسرت ثنيّة جارية فقضي نبيّ الله ﷺ بالقِصاص، فقال أخوها أنس بن النّضر: أتُكْسَرُ ثنيّة فلانة؟ لا، والذي بعثك بالحقّ لا تُكسر ثنيّتها. قال: وكانوا قبل ذلك سألوا أهلها العفو والأَرْش[3]، فلمّا حلف أخوها وهو عمّ أنس، وهو الشّهيد يوم أحد، رضي القوم بالعفو، فقال النّبيّ ﷺ: إنّ من عباد الله من لو أقسم على الله لأبرّه. وخرّجه أبو داود أيضاً، وقال: سمعت أحمد بن حنبل قيل له: كيف يقتصّ من السّنّ؟ قال: تُبْرَد[4]، وأخرجاه في الصّحيحين[5].

وتختم الآية الكريمة بالقول: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظّالمون﴾، وقد عرفنا أنّ بني إسرائيل كانوا في أحكامهم ظالمين. قال ابن عبّاس: فما بالهم يخالفون؟ يقتلون النّفسين بالنّفس ويفقأون العينين بالعين[6]، لقد وصف القوم بالكفر في الآية الكريمة السابقة لأنّهم جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً. ووصف القوم بالظّلم في هذه الآية

---

(١) انظر تفسير القرطبي (٢١٩٣).

(٢) تفسير القرطبي (٢١٩٤).

(٣) الأرش بفتح الهمزة وسكون الرّاء: دية الجراحة.

(٤) تفسير القرطبي (٢١٩٨)؛ وتفسير ابن كثير (٢/ ٦٢).

(٥) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٢).

(٦) تفسير الطبري (٦/ ١٦٧).

الكريمة لأنَّهم لم ينصفوا المظلوم من الظَّالم ولم يعدلوا[1]، وإنَّ ما قيل عن بني إسرائيل هنا مِنْ جحدٍ وظلم، وما سوف يقال عن أهل الإنجيل الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى من وصفٍ لهم بالفسق ينسحب على المسلمين إن هم لم يحكموا بما أنزل الله تعالى.

والآية الكريمة التَّالية تتحدَّث عن عيسى عليه السَّلام وعن الإنجيل الذي أوحاه الله تعالى إليه، فإلى:

الآية رقم (٤٦)

قال تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾﴾.

﴿وقفّينا على آثارهم بعيسى ابن مريم﴾، أي جعلنا عيسى يقفو آثارهم، أي آثار النَّبيّين الذين أسلموا[2] من بني إسرائيل. وقفَّيته: جعلته خلفه[3]، وقفاه. والقفا مؤخّر العنق. يقال: قفوته أصبت قفاه، وقفوت أثره واقتفيته تبعث قفاه، والاقتفاء اتّباع القفا[4]، ويلاحظ أنَّ السّياق ينصّ على أنَّ عيسى عليه السَّلام اقتفىٰ آثار النَّبيّين الذين أسلموا من بني إسرائيل الذين حكموا بالتَّوراة. ولكنَّه عليه السَّلام نسخ بعض أحكامها كما قال تعالى إخباراً عن المسيح أنَّه قال لبني إسرائيل: ولأحلّ لكم بعض الذي حُرّم

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٦١).

(٢) تفسير القرطبي (٢٢٠٥).

(٣) مفردات الرَّاغب الأصفهانيّ «قفا» (٤١٠).

(٤) مفردات الرَّاغب الأصفهانيّ «قفا» (٤٠٩).

عليكم. ولهذا كان المشهور من قول العلماء إنَّ الإنجيل نسخ بعض أحكام التَّوراة[1]، كما يلاحظ أنَّ الآية الكريمة تسير على غرار الكثير من الآيات الكريمات التي لا تكتفي بذكر عيسى عليه السَّلام بل تنصّ على أنَّه عليه السَّلام ابن مريم.

وتنصّ الآية الكريمة على أنَّ الله سبحانه وتعالى قفّى بعيسى عليه السَّلام على آثار النَّبيّين من بني إسرائيل مصدّقاً لما أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السَّلام قبله من التَّوراة. وهذا معناه أنَّ عيسى عليه السَّلام يحكم بالتَّوراة كسائر أنبياء بني إسرائيل باستثناء بعض الأحكام على نحو ما تبيَّن من قبل.

وقد آتى الله سبحانه وتعالى عيسى عليه السَّلام الإنجيل المكمل للتّوراة، وفيه مثل ما في التَّوراة من هدىً من الضَّلالة ونورٍ في مجال الأحكام وسائر القضايا والشئون. والإنجيل هو الآخر مصدّقٌ لما بين يديه من التَّوراة، وما فيها من حلالٍ وحرام وبيّنات، وهو هدىً ونور يهتدى بهداه ويستنار بضوئه، وهو موعظةٌ للمتَّقين، ترقّ به قلوبهم، وتصفو به نفوسهم، وتخضع به جوارحهم.

والآية الكريمة إحدى الآيات الكريمات التي يفهم منها أنَّ التَّوراة هي الأصل وأنَّ الإنجيل مكملٌ للتَّوراة. وإنَّ ممَّا يؤيد هذه النظرة أنَّ الآية الكريمة الثلاثين من سورة الأحقاف على لسان الجنّ الذين استمعوا القرآن الكريم قرّرت أنَّ الجن أشاروا إلى القرآن الكريم على أنَّه الكتاب الذي أنزل من بعد توراة موسى عليه السَّلام. قال تعالى: ﴿قالوا يا قومنا إنَّا سمعنا

---

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٤).

كتاباً أُنْزِل من بعد موسى مصدِّقاً لما بين يديه يهدي إلى الحقّ وإلى طريقٍ مستقيمٍ﴾، والمعروف أنَّ القرآن الكريم مصدّقٌ لكل ما بين يديه من كتاب، ومنها التَّوراة والإنجيل.

ونستطيع أن نفهم أثر الإنجيل في أتباع عيسى عليه السَّلام في مجال الهداية والموعظة والتَّقوى. والمعروف أنَّ أتباع عيسى عليه السَّلام ــ ردّ فعلٍ لماديّة اليهود الذي انحرفوا بتعاليم موسى عليه السَّلام ــ قد انحرفوا هم الآخرون بتعاليم عيسى عليه السَّلام، وتحوّلوا بها إلى رهبانيَّةٍ ابتدعوها بنصّ الآية الكريمة السابعة والعشرين من سورة الحديد. والمعروف أنَّ أتباع محمد بن عبد الله ﷺ قد جعلهم الله تعالى أمَّةً وسطاً بنصّ الآية الكريمة الثالثة والأربعين بعد المائة من سورة البقرة. وهم أمَّةٌ وسط في كل شيء بما في ذلك منهجهم الوسط بين ماديَّة اليهود ورهبانيَّة النَّصارى.

ولمّا كان محور الآيات هو الحكم بما أنزل الله تعالى فقد تحدَّثت الآية الكريمة عن وجوب حكم أهل الإنجيل بما أنزل الله تعالى فيه، فإلى:

الآية رقم (٤٧)

قال تعالى: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾.

تأمر الآية الكريمة أهل الإنجيل الذي أوحاه الله تعالى إلى عيسى عليه السَّلام مِنَ الذين قالوا إنَّهم نصارى بأن يحكموا بما أنزل الله تعالى فيه. وتقرّر الآية الكريمة في شقّها الآخر أنَّ من لم يحكم بما أنزل الله تعالى فأولئك هم الفاسقون الخارجون عن الصّراط المستقيم. والمعروف أنَّ النصارى لا يحكمون بما أنزل الله تعالى في الإنجيل الذي ثبت أنَّه قد

تعرَّض لشيءٍ كثيرٍ من التَّحريف. والمعروف أيضاً أنَّ اليهود اتَّخذوا أحبارهم وأنَّ النصارى اتَّخذوا رهبانهم أرباباً من دون الله تعالى في التَّحليل والتَّحريم بغير ما أمر الله تعالى وإلى ذلك أشارت الآية الكريمة الحادية والثَّلاثون من سورة التَّوبة. قال تعالى: ﴿اتّخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلاَّ ليعبدوا إلٰهاً واحداً لا إلٰه إلاَّ هو سبحانه عمّا يشركون﴾.

وإذا كانت صفة الفسق أشدّ لصوقاً بالنَّصارى، وصفتا الكفر والظّلم أشدّ لصوقاً باليهود، وإذا كان من لا يحكم بما أنزل الله تعالى كافراً وظالماً وفاسقاً، فإنَّ ذلك معناه أنَّ هذه هي صفات من لم يحكم بما أنزل الله تعالى من يهود ونصارى ومسلمين.

• • •

- ٩ -

لا أحد أحسن من الله حكماً

الآيات (٤٨ - ٥٠)

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾.

قرَّر السّياق في القسم السّابق أنَّ من لم يحكم بما أنزل الله تعالى فإنَّهم كافرون وظالمون وفاسقون. وكان الوصف بالكفر والظلم عقب الحديث عن بني إسرائيل، وكان الوصف بالفسق عقب الحديث عن النَّصارى. والمعروف أنَّ كلّ من لم يحكم بما أنزل الله تعالى كافرٌ وظالمٌ وفاسق. ولمّا كان القسم السّابق قد تحدَّث عن التَّوراة والإنجيل من حيث كونهما هدىً من الضَّلالة ونوراً في الأحكام وغير الأحكام، فقد تحدَّث هذا القسم عن القرآن الكريم آخرِ الكتب السّماوية وأشرفها المصدّقِ لما بين يديه من تلك الكتب السّماوية المهيمنِ عليها الحافظ لها الشَّهيدِ بأنَّها موحىً بها من الله تعالى. وكما كان الحديث عن التوراة والإنجيل من جهة الأحكام كان كذلك الحديث عن القرآن الكريم من جهة الأحكام، وكما كان منطلق الحديث عن الأحكام في القسم السّابق متعلقاً ببني إسرائيل كان